

## استدراك

نشر بالعدد رقم ٨٩ من الجريدة الرسمية الصادرة في ٢٣ نوفمبر سنة ١٩٦٧ قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٢١٩٢ لسنة ١٩٦٧ بتشكيل المجلس الأعلى للسياحة - وقد جاء بالمادة الثانية منه ما يلي :

يختص المجلس الأعلى لتنسيق الخدمات السياحية بما يلي :

وصحة هذه العبارة . .

يختص المجلس الأعلى للسياحة بما يلي ما

لذا لم التصحيح .

## رئاسة الجمهورية

احتفل رسمياً في الساعة الثانية عشرة ظهرياً يوم الاثنين ٢٠ نوفمبر سنة ١٩٦٧ برئاسة الجمهورية بالقبة باستقبال سعادة السيد اجيس كاسا ميليس ليقدم إلى السيد رئيس الجمهورية أوراق اعتماده سفيراً فوق العادة ومفوضاً لليونان في الجمهورية العربية المتحدة .

وقد حضر سعادته إلى رئاسة الجمهورية وبصحبه السيد محمد عادل مراد أمين رئاسة الجمهورية في سيارة يرافقها خمسة من رجال الحرس الجمهوري راكبي الموتوسيكل .

وقد أدى التحية لسعادته عند وصوله إلى رئاسة الجمهورية بحرس القصر وبعد أن قدم سعادته أوراق اعتماده قابله السيد رئيس الجمهورية بمقابلة خاصة عاد بعدها سعادته بموكبه مودعا يمثل ما استقبل به من مراسم الحفاوة والتكريم .

وقد حضر هذا الاحتفال السيد مساعد السيد رئيس الجمهورية للشئون الخارجية والسيد كبير الباوران بالنيابة والسيد كبير الأمناء .

احتفل رسمياً في الساعة الثانية عشرة والنصف من بعد ظهر يوم الاثنين ٢٠ نوفمبر سنة ١٩٦٧ برئاسة الجمهورية بالقبة باستقبال سعادة السيد عادل الشايلة ، ليقدم إلى السيد رئيس الجمهورية أوراق اعتماده سفيراً فوق العادة ومفوضاً للملكة الأردنية الهاشمية في الجمهورية العربية المتحدة . وقد حضر سعادته إلى رئاسة الجمهورية وبصحبه السيد ابراهيم رشيد أمين رئاسة الجمهورية في سيارة يرافقها خمسة من رجال الحرس الجمهوري راكبي الموتوسيكل .

وقد أدى التحية لسعادته عند وصوله إلى رئاسة الجمهورية بحرس القصر وبعد أن قدم سعادته أوراق اعتماده قابله السيد رئيس الجمهورية بمقابلة خاصة عاد بعدها سعادته بموكبه مودعا يمثل ما استقبل به من مراسم الحفاوة والتكريم .

وقد حضر هذا الاحتفال السيد مساعد السيد رئيس الجمهورية للشئون الخارجية والسيد كبير الباوران بالنيابة والسيد كبير الأمناء .

## قرار :

مادة ١ - يعفى السيد / محمد سعيد الشرفاوي رئيس مجلس مدينة بني سويف من رئاسة المجلس المذكور .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما صدر برئاسة الجمهورية في ٨ رمضان سنة ١٣٨٧ (٩ ديسمبر سنة ١٩٦٧) بحال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٤٠٣ لسنة ١٩٦٧

بتعيين رؤساء مجالس المدن في محافظة المنيا

## رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠ بنظام الإدارة المحلية والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٦٥ لسنة ١٩٦٤ بشأن الأحكام الخاصة بتشكيلات المجالس المحلية ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٥١٣ لسنة ١٩٦٠ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون نظام الإدارة المحلية ؛

وعلى القرارات الجمهورية أرقام ٥٧٥ ، ٥٧٧ لسنة ١٩٦١ ، ٢٥٦٠ لسنة ١٩٦٥ بتعيين رؤساء مجالس المدن ؛

## قرار :

مادة ١ - يعين السادة المينة أسماؤهم فيما بعد رؤساء مجالس المدن الموصحة قرين اسم كل منهم في محافظة المنيا :

السيد / محمد مهدي محمد ، رئيساً لمجلس مدينة المنيا .

السيد / عبد اللطيف سعيد ، رئيساً لمجلس مدينة العنوة .

السيد / أحمد منيب السيد عثمان ، رئيساً لمجلس مدينة بني مزار .

السيد / يس سالم عبد الحافظ ، رئيساً لمجلس مدينة سمالوط .

السيد / حسين رفعت أحمد فهمي ، رئيساً لمجلس مدينة ملوي .

السيد العقيد جمال مؤمن ، رئيساً لمجلس مدينة ديرمواص .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٢ رمضان سنة ١٣٨٧ (١٣ ديسمبر سنة ١٩٦٧) بحال عبد الناصر